

الظروف على المجتمعات ؛ فالتعدد هذا أفضل من ارتكاب الفواحش ما ظهر منها وما بطن .

ومع ذلك فإن قيود التعدد في الإسلام تكاد تقصر الرجل على امرأة واحدة ، والنصوص كثيرة في الدعوة إلى إقامة العدل بينهم مع صعوبة تنفيذه .

كما أن القسم بين الزوجات في الحضر ، وإجراء القرعة بينهم في السفر ، والنفقة على كل واحدة منهن وسكنها حسب بيئتها ومكانتها الاجتماعية فهي أمور تكفل بها الفقه الإسلامي فارجع إليه إن شئت .

وخلاصة القول في قضية التعدد أن الإسلام لم يمنع الاكتفاء بزوج واحدة ؛ بل استحسن وحض عليه ، كما أنه لم يوجب تعدداً بل أباحه بشروطه والتزاماته ، وكذلك الديانات السابقة لا تحرم التعدد كما يتوهم المتعجلون منهم والجاهلون .

وقد فطن إلى قيمة التعدد بعض كبار المصلحين في الغرب فها هو العالم الألماني « فون أهرملس » يصرح بأن قاعدة تعدد الزوجات لازمة أو ضرورة لبقاء السلالات الآرية ونموها . وإليك ما كتبه صحف لندن سنة ١٩٠١ من المقالات المتعددة للإصلاح الاجتماعي وتعدد الزوجات وخلاصتها : لابد من تفاهم الشر إذا لم يباح للرجل التزوج بأكثر من واحدة إن عدد الأولاد غير الشرعيين من الرجال المتزوجين بواحدة أصبحوا كلاً وعالة وعارا على المجتمع الإنساني ؛ فلو كان تعدد الزوجات مباحاً لما حاق بأولئك الأولاد وبأمهاتهم ما هم فيه من العذاب والهوان وبإباحة التعدد تصبح كل امرأة ربة بيت وأم أولاد شرعيين .

وتقول الكاتبة الشهيرة (اللادي كوك) في مقالة لها بجريدة « الإيكونو » ما خلاصته : « إن الاختلاط يألفه الرجال ، ولهذا طمعت المرأة فيما يخالف